



قرار مجلس وزراء حكومة الوحدة الوطنية
رقم (58) لسنة 2021 ميلادية
بشأن تخصيص مبلغ مالي من الباب الخامس (نفقات الطوارئ)

مجلس الوزراء:

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ 3/ أغسطس /2011م، وتعديلاته.
- وعلى الاتفاق السياسي الليبي الموقع بتاريخ 17 ديسمبر /2015 ميلادي.
- وعلى مخرجات ملتقى الحوار الليبي المنعقد بتاريخ 9/ نوفمبر /2020م.
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتهما.
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010 م، بشأن إصدار قانون علاقات العمل.
- وعلى قرار مجلس النواب رقم (1) لسنة 2021م، في شأن منح الثقة لحكومة الوحدة الوطنية.
- وعلى كتاب وزير الدولة لشؤون رئيس الحكومة ومجلس الوزراء المؤرخ في 2/05/2021م
- وعلى كتاب أمين شؤون مجلس الوزراء رقم (1923) بتاريخ 28/4/2021م.
- وعلى اجتماع مجلس الوزراء العادي الثالث لسنة 2021م، المنعقد بتاريخ 27/4/2021م.
- وعلى ما تقتضيه المصلحة العامة.


"قرار"

مادة (1)

يخصص مبلغ مالي قدره (100,000,000) مائة مليون دينار ليبي لصالح وزارة المالية لتسوية مرتبات العاملين بالشركات المتعثرة والمنسحبة، خصما من الباب الخامس (نفقات الطوارئ).

مادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.


مجلس الوزراء

